



قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية



قال الله تعالى
(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)
الآية (١٠٥) سورة التوبة

بموجب الفقرة الفرعية (و) من الفقرة (١) من المادة (٣٢)
من لائحة الوظائف التعليمية قامت وزارة التعليم بإصدار مدونة قواعد السلوك
الوظيفية وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية المتضمنة تنفيذًا لأحكام
اللائحة بالاتفاق مع الجهات المختصة

مواد لائحة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية

تعريفات

المادة الأولى:

تعريف

تعد مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية مكملة لمدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٥٥) ١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ .

الأسس والأهداف

المادة الثانية:

الامتثال بالآداب والأخلاق الإسلامية

تمثل الآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك شاغلي الوظائف التعليمية .

المادة الثالثة:

أهداف مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية

تهدف مدونة قواعد السلوك الوظيفي، وأخلاقيات الوظيفة لشاغلي الوظائف التعليمية إلى ما يأتي:

١. تنمية روح المسؤولية لدى شاغلي الوظائف التعليمية.
٢. تعزيز ثقة المستفيدين من مهنة التعليم.
٣. تنمية ثقافة شاغلي الوظائف التعليمية بأهمية الدور الذي يضطلعون به، والأطر الأخلاقية التي يعملون في سياقها.
٤. تعزيز القيم والمبادئ المهنية والأخلاقية في علاقة شاغل الوظائف التعليمية مع رؤسائه ومرؤوسيه وزملائه وطلابه وأولياء الأمور، ونشر تلك القيم والمبادئ في البيئة التعليمية والالتزام بها.
٥. تعزيز المواطنة.

المسؤولية

المادة الرابعة:

مسؤولية شاغلي الوظائف التعليمية

كل شاغل للوظيفة التعليمية مسؤول عما يصدر منه، وعن حسن سير العمل في حدود اختصاصه.

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية

المادة الخامسة:

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية تجاه ممارسته المهنية

يجب على شاغلي الوظيفة التعليمية أن يتقيد في ممارسته المهنية بما يأتي:

١. الإخلاص لله ثم الولاء للملك والانتماء للوطن.
٢. الترفع عن كل ما يخل بشرف مهنته وكرامتها سواء في مكان العمل أو خارجه.
٣. تنفيذ الأوامر الصادرة إليه من رؤسائه بدقة وأمانة في حدود الأنظمة والتعليمات.
٤. العمل على خدمة أهداف العملية التعليمية وغاياتها، وتحقيق المصلحة العامة دون سواها.
٥. الالتزام بالمبادئ والقيم الأخلاقية الحميدة.
٦. المحافظة على رسالة التعليم وتعزيز ثقة الطلاب بها.
٧. المحافظة على سلامة مكان العمل.
٨. توخي الموضوعية في تصرفاته، وأن يعمل بحيادية دون تمييز.
٩. تحمل المسؤولية المنوطة بطبيعة عمله واتخاذ القرارات التي تقتضيها تلك المسؤولية.
١٠. المحافظة على حسن مظهره العام بما يتلاءم مع البيئة التعليمية ومتطلباتها والعادات والتقاليد السائدة.
١١. التحلي بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوى قضائية، والإدلاء بشهادته فيما يتعلق بمهامه الوظيفية إذا طلب منه ذلك.
١٢. اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان سرية معلومات العمل والمعلومات الشخصية للآخرين، وحمايتها للحيلولة دون فقدانها أو الدخول عليها أو استخدامها أو تعديلها أو الكشف عنها دون تفويض من رؤسائه.

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية تجاه تصرفاته مع الطلاب

يجب على شاغلي الوظيفة التعليمية أن يراعي في تصرفاته مع الطلاب ما يأتي:

١. يعزز المعلم لدى الطلاب الإحساس بالاعتزاز بدينهم والولاء لمليكتهم والانتماء لوطنهم كما ينمي لديهم أهمية التفاعل الإيجابي مع الثقافات الأخرى.
٢. تنمية شخصية الطالب وإشعاره بقيمته وتنمية مواهبه ومعاملته معاملة تربوية تحقق له الأمن النفسي وتعزيز ثقته بنفسه وكسبه للسلوك الحميد وحسن علاقته مع الآخرين.
٣. تعزيز وعي الطالب بأهمية المادة العلمية التي يتعلمها وغرس حب القراءة والاطلاع والمعرفة، وتطبيق ما يتعلمه في حياته اليومية.
٤. أن يكون قدوة حسنة للطلاب من خلال نزاهته وتجاربه وتوجيهاته وسلوكه السليم في كل أعماله بما يتوافق مع الأخلاق الإسلامية والأنظمة والتعليمات.
٥. العناية والرفق في التعامل مع الطلاب والإجابة على استفساراتهم، وبالأخص ذوي الاحتياجات الخاصة، وتقديم العون والمساعدة لهم.
٦. التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية للطلاب بسرية تامة وفقاً للأنظمة والتعليمات.
٧. متابعة أعمال الطلاب الصفية والواجبات المنزلية وتصحيحها وتقديم التغذية الراجعة لهم، ومساعدتهم في بناء خططهم الدراسية حتى إكمال ساعات تخرجهم.
٨. المشاركة في تنمية جوانب الإبداع والتفوق لدى الطلاب وتعزيزها.
٩. المشاركة الفاعلة في البرامج التربوية والتعليمية المعتمدة، وتهيئة الطلاب للمشاركة في الاختبارات الوطنية والدولية.
١٠. بحث حالات الطلاب المتعلقة بالجوانب الصحية والاجتماعية والنفسية المعيقة لتقدم الطالب دراسياً من خلال الملاحظة الصفية، والإسهام في معالجتها بالتنسيق مع جهة الاختصاص في المدرسة.

المادة السابعة:

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية في تصرفاته مع أولياء الأمور

1. احترام حقوقهم ومصالحهم دون استثناء، والتعامل معهم باحترام ولباقة وحيادية وتجرد وموضوعية دون تمييز.
2. السعي إلى كسب ثقة أولياء الأمور من خلال نزاهته وتجاوبه وتوجيهاته وسلوكه السليم في كل أعماله بما يتوافق مع الأخلاق الحميدة والأنظمة والتعليمات.
3. الإجابة على استفسارات أولياء الأمور وتساؤلاتهم وما يتعلق بالأمور الدراسية لأبنائهم.

المادة الثامنة:

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية تجاه أدائه المهني

- يجب على شاغل الوظيفة التعليمية أن يراعي في أدائه المهني ما يأتي:
1. تخصيص وقت العمل لأداء واجباته الوظيفية الموكلة إليه بنشاط وكفاية متوخياً الأمانة والنزاهة والدقة والمهنية والجودة، وتدريب النصاب التعليمي كاملاً، حسبما تقتضيه أصول المهنة وطبيعة المادة وفقاً للأنظمة والتوجيهات الواردة من جهات الاختصاص.
 2. الاطلاع والإلمام بالأنظمة واللوائح والتعليمات النافذة ذات العلاقة بعمله وتطبيقها دون أي تجاوز أو مخالفة أو إهمال.
 3. العمل على تطوير معارفه مهارته بما يؤدي إلى رفع كفايته وفعالية قدراته المهنية من خلال التطوير المهني المستمر.
 4. اقتراح ما يراه مناسباً لتطوير المناهج الدراسية من واقع تطبيقها.
 5. إعداد وتنفيذ الدروس التطبيقية، وإنهاء المقررات الدراسية حسب البرنامج الزمني الموزع على جميع أسابيع الفصل الدراسي.
 6. توظيف طرائق التعلم ومصادره وتقنية المعلومات على نحو يدفع الطلاب للمشاركة والتميز، ويمكن من الربط بين البيئة الصفية داخل المدرسة وخارجها.
 7. التعاون مع المشرفين التربويين والتعامل الإيجابي مع ما يوصون به ويقدمونه من تجارب وخبرات.

المادة التاسعة:

واجبات شاغلي الوظائف التعليمية في تصرفاته تجاه المدرسة

يجب على شاغل الوظيفة التعليمية ان يراعي في تصرفاته تجاه المدرسة ما يأتي:

١. التعاون مع الهيئة الإدارية والتعليمية بالمدرسة في كل ما شأنه تحقيق انتظام الدراسة وجدية العمل.
٢. المحافظة على البيئة التعليمية اللائقة بالمدرسة.
٣. الالتزام بأداء ما يكلف به من أعمال تعليمية وإدارية وتنظيمية.

المادة العاشرة:

واجبات شاغل الوظيفة التعليمية تجاه الأنظمة والتعليمات واللوائح

على المشمول باللائحة بعد صدور قرار تعيينه الاطلاع على الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بعمله وعلى هذه القواعد والإلمام بها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية.

السريان

المادة الحادية عشر:

الفئة المشمولة بسريان أحكام هذه المدونة

تسري أحكام هذه المدونة على جميع شاغلي الوظيفة التعليمية.

المادة الثانية عشر:

التزامات إدارة الموارد البشرية ومن في حكمها

على إدارة الموارد البشرية أو من في حكمها في ديوان الوزارة أو في الإدارات التابعة لها نشر الوعي بأهمية تطبيق قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة وتزويد جميع شاغلي الوظائف التعليمية بنسخة من هذه المدونة.

المساءلة

المادة الثالثة عشر:

مساءلة مخالفة الأحكام الواردة في هذه المدونة

مخالفة الأحكام الواردة في هذه المدونة تعرّض شاغل الوظيفة التعليمية للمساءلة واتخاذ الإجراءات العقوبات التأديبية والجزائية في حقه وفقاً للأنظمة.